

شرح أخص المختصرات (٥) | كتاب الصلاة-١ | الشيخ

عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللمسلمين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا عليم - 00:00:02

قال الامام رحمة الله كتاب الصلاة تجب الخمس على كل مسلم مكلف الا حائضا ونفساء. ولا تصح من مجنون ولا صغير غير مميز. وعلىولي وامرها بها لسبع وضريه على تركها لعشر - 00:00:24

ويحرم تأخيرها الى الى وقت الضرورة الا من له الجمع بنيته ومشتغل بشرط لها يحصل قريبا وجاحدها كافر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه من اهتدى بهداه اما بعد - 00:00:40

هذا هو الكتاب الثاني من الكتاب وهو كتاب الصلاة اللغة الدعاء قال تعالى وصلوا عليهم ان صلاتك سكن لهم منه الحديث وان كان صائما فليصلوا. يعني فليدعوا واما الصلاة في الشرع - 00:01:04

وهي عبادة اقوال وافعال مخصوصة مفتوحة بالتكبير مختتمة بالتسليم جميع الصلوات تبدأ بالتكبير وتحتم بالتسليم الصلاة لها مكانة عظيمة في الاسلام ولذلك يجب الاهتمام بها وتعظيمها كما عظمها رب العالمين - 00:01:38

وهذا الواجب على جميع المسلمين قال تعالى ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب. فمن اعظم شعائر الله عز وجل الصلاة ولذلك الصلاة من اجل العبادات واكثر العبادات ذات الانواع وذات الاحكام - 00:02:14

ولذلك ايضا اهتم بها العلماء فلا تجد كتابا في الحديث ولا كتابا في الفقه ولا كتابا في الاسلام نتحدث عن الاسلام الا ويدرك الصلاة اما اجمالا او تفصيلا ثم تجد العلماء يتوسعون فيها - 00:02:39

فمنهم من يذكر فيها ابوابا كثيرة ومنهم من يذكر فيها ابوابا متوسطة ومنهم من يختصر في هذا في ذكر ابوابا موجزة ومنهم من كتب فيها كتابات فمنهم من كتب في فضلها ومنهم من كتب في احكامها ومنهم من كتب في جزئيات كثيرة جدا من احكامها. فالمؤلفات في الصلاة - 00:02:59

تبلغ المئات ان لم تكن الالاف قد يذكرها وهذا كله مما يدل على اهمية هذه الصلاة قد اجمع المسلمين على ان الصلاة هي الركن الثاني من اركان الاسلام والادلة على هذا كثيرة. قال الله جل وعلا واقيموا الصلاة واتوا الزكاة - 00:03:26

قال عليه الصلاة والسلام بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وحديث جبريل المشهور انه سأله عن الاسلام فاخبره بهذه الاركان - 00:03:55

النصوص في فضلها كثيرة جدا لما بعث النبي صلي الله عليه وسلم معاذنا الى اليمن كما في الصحيحين من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال فليكن اول ما تدعوههم اليه ان يوحدوا الله - 00:04:15

بلغت فليكن اول ما تدعوههم اليه شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله والمعنى واحد كلاهما للفظان في الصحيح ثم قال فانهم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة - 00:04:32

الحديث كان النبي صلي الله عليه وسلم يباع اصحابه على الصلاة وعلى اقامتها المقصود ان باب الصلاة باب عظيم يجب على كل مسلم ان يهتم بها و اذا نظرت في واقعنا وجدت ان كثيرا منا مقصر في الاهتمام بالصلاه - 00:04:58

ان لم يكن كلنا نقص في الصلاة اما ان نقص في فعلها واما ان نقص في شروطها واما ان نقص في اركانها او في سننها او في فعل المكرهات فيها او في فعل بعض المحظورات والمحرمات فيها او المبطلات - [00:05:21](#)

او نقص في خشوعها واخذه هذا كلنا فيه مقصرون من اعظم ما نقص في اليوم الدعوة الى الصلاة سل نفسك هل انت تدعوا الى الصلاة او لا كم تعرف من شخص لا يصلح او مقص في صلاة الفجر - [00:05:45](#)

ولا تدعوه كم من امام الان وطالب علم وداعية تمر عليه سنتين وثلاث ما تكلم عن الصلاة لا في مجلس ولا في مسجد ولا في لقاء ولا مع انه يعرف - [00:06:06](#)

انه في كل لقاء تجتمع فيه مع الناس لو تكلمت في الصلاة لن تكون كلمتك هل ستتجدد مكانا مناسبا صحيحا نحن عندنا تقصير كثير في الصلاة من جميع جوانبها وقد ثبت - [00:06:20](#)

في مسند الامام احمد في سنن ابي داود وغيرهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا غرار في صلاة ولا تسليم معنا لا غرار في صلاة يعني لا نقص في صلاة - [00:06:44](#)

وهذا خبر معناه النهي والمعنى كما قال العلماء لا تقصوا يا عباد الله من صلاتكم والنقص في الصلاة للاسف كثير جدا وله انواع كثيرة اجتهدوا ايها الاحبة وبخاصة معاشر طلبة العلم - [00:07:07](#)

في الا تقصوا من صلاتكم لا تقل تراي ما انقص من صلاتي لا لا كلنا ترانا عندنا نقص الصلاة بعض الناس شيء من الغرور اظن انه اذا صلى هذه الركعات في المسجد انه ما شاء الله قد كملها - [00:07:32](#)

الله المستعان الحين لو نسأل بعضا هذا شهرها الحين كم فاتتك صلاة الفجر في المسجد طلاب العلم يمكن لو اقول الان ارفعوا ايديكم يمكن عشرة عشرين يرفعوا ايديهم صلاة الفجر - [00:07:49](#)

كم التقصير فيها الان؟ شيء خيالي شيء خيالي تجد هذا حتى في طلاب العلم في بعض الدعاة في بعض الفضلاء سبب السهر هذا ترى مصيبة اليوم ومع ذلك هذا لا يعفيك من صلاة الفجر في المسجد - [00:08:10](#)

على كل حال هذا باب طويل لكن اشرنا فقط الى اهميته وانه ينبغي ان نضعه في اعلى مكان بعد التوحيد. خلاص هذا مكان الصلاة. هكذا وضعها رب العالمين - [00:08:31](#)

ضعوها في مكانها ضعوها في مكانها لا تضعونها في الاسفل واجتهدوا في الدعوة الى الصلاة ليت عندنا اشخاص كل دعوتهم للصلاه يهتمون بالصلاه يروحون في المساجد في المجامع الناس فقط يأمرون بالصلاه - [00:08:48](#)

بجميع تفاصيلها جميع فروعها ومتصلقاتها انت لو اجتهدت انك تحكم ما يتعلق بالصلاه وتحفظ ادلتها وكل ما حضرت في مجلس تكلم عن نوع او جزء او اداب او احكام من الصلاه - [00:09:11](#)

انتم فتح الله عليك وجريوا هذا الناس يستفيدون وانت تستفيد انا ودي انكم انتوا الان طلبة العلم كل واحد يحضر له ثلاث اربع كلمات يحطها في مفكرة الجوال او في الواتساب - [00:09:33](#)

اذا حضرت في مجلس راجعها بس اذا انت بحافظها مطبوع تكلم ثلاث دقائق الصلاه عن الخشوع عن الصلاه عن صلاة الفجر صلاة الجمعة وادابها عن كذا عن كذا عن كذا - [00:09:53](#)

وانا لو جالس اتكلم عن هذا الموضوع اليك بكرة ما خلصت انا احيانا اخطب عن الصلاه فاطيل في الخطبة اجعلها سلسلة تصل احيانا اتنعش خطبة ورا بعض عن موضوع الصلاه - [00:10:11](#)

الأهمية الموضوع وكل خطبة نجعل لها نقاط معينة تكلم فيها اسئل الله الجميع التوفيق واللي يريد خطب الصلاه التي خطبتها اظنها مسجلة اظنها مسجلة ممكن انه يستفيد منها اذا كان وده يستفيد من الخطب او من الموضوعات التي طرحت - [00:10:30](#)

طيب على كل حال هذا باب عظيم بس انا ودي تهتمون في موضوع الصلاه. انتم معاشر طلاب العلم يقول المؤلف رحمنا الله واياه يجب الخامس على كل مسلم مكلف يجب يعني انها واجبة وبعض العلماء يعبر بالفرض والفرض اقوى في العبارة من الوجوب وان كان الجمهور - [00:11:00](#)

ان الفرض والواجب في الجملة واحد الصلاة الخمس الصلوات الخمس فرض من اعظم الفروض لكنها مفروضة على ماذا؟ على من طبعاً كونها فرض هذا محل اجماع لا خلاف فيه بين المسلمين - [00:11:23](#)

هذا مما علم من دين الاسلام بالضرورة قال على كل مسلم والمعنى ان الكافر لا يؤمر بالصلاه وانه لو صلى لا تصح صلاته ولا تقبل منه لانها قد فقدت شرطاً من اهم شروطها وهو الاسلام فالاسلام شرط صحة - [00:11:42](#)

قال العلماء ولكنه يحاسب عن تركها يوم القيمة ويعذب على تركها يوم القيمة. هذا هو المشهور عند اهل العلم قال مكلف كلمة مكلف عند العلماء هو الذي جمع شرطين العقل والبلوغ - [00:12:07](#)

فلا يكون المرء مكفلاً الا اذا كان بالغاً عاقلاً والبلوغ له علامات اشهرها ثلاث علامات وللمرأة اربع اما تمام خمسة عشرة سنة او خروج المني الدافق او نبات الشعر الخشن - [00:12:27](#)

حول العانة هي اشهر علامات البلوغ والمرأة تزيد عالمة الرابعة وهي الحيض فمن بلغ ب احد هذه العلامات الاربع وجب عليه ان يصلى وسيأتي انه يؤمر بها قبل ذلك والعاقل ضد المجنون فالمحنون لا يؤمر بالصلاه - [00:13:01](#)

ولا تجب عليه الصلاة ولا تصحوا منه لحديث رفع القلم عن ثلاثة هذا محل اتفاق بين المسلمين ثم استثنى المؤلف الحائض والنفاس الحائض والنفاس لا تجب عليهم الصلاة لا ابتداء ولا قضاء - [00:13:26](#)

ولا يجوز للحائض والنفاس ان تصلي ولو فعلت اثمتا ولم تتعقد صلاتها المرأة الحائض لا تخطاب بالصلاه وهكذا المرأة النفاس وهذا من رحمة الله عز وجل بالمرأة المرأة النفاس والمرأة الحائض في حال تشبه المرض - [00:13:54](#)

لذلك بعض النساء اذا جاءتها الدورة الشهرية اقعد طريحة الفراش يوم يومين وهن يتفاوتن في هذا ولذلك من رحمة الله انه رفع عن هذا التكليف الشديد الصلاة ليست بالامر اليسير - [00:14:21](#)

وايضاً في جانب اخر وهو تعظيم الصلاة هذا الرفع له جانب الرحمة بالعبد المكلف وهي المرأة لانها تضعف في وقت الحيض وتضعف في وقت النفاس وفي جانب اخر وهو تعظيم الصلاة لان الحيض حدث - [00:14:39](#)

وهذا الحدث ليس حدثاً يطرأ ويزول لا هو حدث يستمر ويبيقى ثلاثة ايام اربعة ايام عشرة ايام والنفاس يصل الى اربعين يوم احياناً الى ستين يوم وكون المرأة محدثة - [00:15:02](#)

الحدث لا يجتمع مع الصلاة لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ فلان هذا حدث دائم مستمر يعني ليس دائم لكنه يستمر فترة فمن باب ايضاً تعظيم الصلاة لا يؤمر بها مع وجود هذا الحدث - [00:15:25](#)

صحيح يا سعود ولا مو واضح قال ولا تصح من مجنون هذا بالاتفاق ولا من صغير غير مميز الصغير نوعان مميز وغير مميز والتمييز في باب الصلاة بالذات قد بينه الشارع لاهميته - [00:15:46](#)

وهو سبع سنوات ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مروا اولادكم بالصلاه وهم ابناء سبع واذربوها عليهم ابناء عشر - [00:16:19](#)

ما معنى وهم ابناء سبع اكثراً الناس يفهمها غلط لانه في في لغتنا الدارجة يعني ايضاً نفهمها غلط احنا الان نقول الان عمره سبع سنين متى نقول عمره سبع سنين - [00:16:45](#)

ها اذا شرع في السابعة وهذا طبعاً من حيث اللغة والشرع خطأ خطأ ودليل خطأ انه اذا صار عمره اذا صار عمره يوم. هل تستطيع ان تقول عمره سنتين يعني البداية لا تحكم بانه تم سنتين حتى يكمل السنة - [00:17:08](#)

اذا تم سنتين قلت صار عمر السنتين اذا شرع في ايام الثانية ثم اذا شرع في الثالثة تقول عمره سنتان ما تقول عمره ثلاثة اذا شرع في السابعة تقول عمره سنت - [00:17:30](#)

ست ويوم وست ويومين وست وشهر وست وثلاث شهور حتى يكمل السابعة تماماً فتقل عمره سبع اذا شرع في الثامنة وضح لكم الان هذا معنى الحديث فاياماًكم ان تفهموه بفهمنا الدارج اللي هو الفهم العامي - [00:17:44](#)

انما الفهم الشرعي اللغوي ان ان اه ان اه ابناء سبع هم من اكمل سبع سنوات ودخلوا في الثامنة. وهكذا ابناء عشر وهكذا ابناء خمس

عشرة البالغون كل هذه الالفاظ الشرعية المراد بها تمام - 00:18:04

هذا السن والشروع في الذي يليه وضح وقال مروا اولادكم كما في الرواية المشهورة. وفي رواية مروا ابناءكم لكن نأخذ رواية اولادكم لانها اعم البناء من ابناء ابناءكم ما الفرق بين - 00:18:26

ابناءكم وابناءكم ها يا سعود احسنت اولادكم يشمل البنين والبنات واما اذا قلنا ابناءكم فهو خاص ايش الذكور والامر خاص بالذكور او عام قال تعالى يوصيكم الله في ايش اولادكم - 00:18:48

قال لي الذكر مثل حظ الانثيين يعني اولاد في اللغة وفي الشرع يشمل الذكر ايش والانثى قال ولا صغير غير مميز. يعني الصغير الذي دون سن التمييز هذا لا يؤمر بالصلاه - 00:19:14

ولا تصح منه الصلاه. لكن اذا اراد ان يصلى خله يصلى لا تمنع الشرع ما قال امنعوه من الصلاه لكن لا تحضره للمسجد الطفل اللي دون التمييز لا يحظر للمسجد للصلاه - 00:19:49

لأنه لا صلاة له الذي يحظر للصلاه اللي هو ولد سبع سنوات يعني اذا كمل سبع سنوات يؤمر بالصلاه ويؤمر بما لا تصح الصلاه الا به وهو الوضوء ستر العورة - 00:20:06

وما شابه ذلك لا تجيئه وهو غير متوضئ خليه يتوضأ تصح حتى تصح صلاته ومره ايضا ان يلبس اللباس الذي يستر العورة حتى تصح منه الصلاه قال وعلى وليه امره بها لسبع - 00:20:24

وليه هو الذي يتولى امره وهم والداه الامر بالصلاه واجب على الوالدين. على الام على الاب وعلى الام ليس خاصا بالاب على الجميع يتعاون الوالدان في الامر بالصلاه فان لم يكن له والدان فعلى من تولى امره - 00:20:48

اليتيم الذي ليس له اب او اللطيم الذي ليس له اب ولا ام وهو نوع من انواع اليتامى يقولون اليتامى ثلاثة يتيم ولطيم وعجب قد فهمتومها ان شاء الله لاني ذكرت معناها - 00:21:20

والعجب هو الاخير اليتيم طبعا في اللغة الدارجة اليتيم يطلق على الجميع وهو يعم لكن يقول العلماء واهل العربية اليتيم فيبني ادم من فقد والده واليتيم في الحيوان من فقد - 00:21:42

امه هذا هو الاصل في اليتيم لكن في اللغة الدارجة يقولون لهاذا ولهذا فيجب على الوالدين امره بالصلاه تربيته عليها وحثه عليها بالطرق المناسبة الطرق المناسبة فاذا بلغ عشر سنوات - 00:22:06

فلم يصلى يضرب عليها ظرب تأديب لا ظرب عقوبة ضرب التأديب يكون ايش يعني غير مبرح ولا يضرب في الاماكن الحساسة ويفهم لماذا يضرب ولا يضرب الصغير دون عشر على هذا - 00:22:41

ومن ربى اولاده على الصلاه منذ بلغوا السبع وعلى تعظيمها لم يحتاج الى ضربهم ابدا ما يحتاج لكن هذا عند الحاجة اليه فقط قال ويحرم تأخيرها الى وقت الضرورة الا وذكر - 00:23:03

الصلاه يا عباد الله واجبة في اوقات محددة قال الله جل وعلا ان الصلاه كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وحذر الله عز وجل من تأخير الصلاه عن وقتها فقال تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم - 00:23:23

شاهون قال السلف هم الذين يؤخرنها عن وقتها وتأخير الصلاه عن وقتها من كبائر الذنوب وقد هدد الله عز وجل هؤلاء بالويل ووويل كلمة تهديد شديدة وهي بحسب من صدرت عنه - 00:23:47

اذا صدرت من الاب فهي كبيرة بقدر اكبر الاب اذا صدرت من الامير فهي بقدر الامير. اذا صدرت من الملك او السلطان فهي بقدره لكن اذا صدرت من جبار السماوات والارض فكيف تكون يا عباد الله - 00:24:10

هذا رب العالمين هذا رب العالمين يقول فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون هم ما تركوا الصلاه. لانهم وصفهم بانهم ايش؟ مصلين لكنهم يؤخرنها عن اوقاتها ومع ذلك يهددهم رب العالمين - 00:24:34

فما بالك بالذين لا يصلون الفجر ابدا الا بعد خروج الوقت يستحقون هذا الويل او لا يستحقون ما عذرهم عند الله عز وجل ليس لهم عذر ابدا عامة الناس ليس عندهم عذر الا الكسل - 00:24:58

والا التهاون بطاعة الله عز وجل نعم قربنا الدرس خطبة اليوم جزاك الله خير يا اخي العسى ان ينفع الله بها لان هذه مشكلة كبيرة يا اخوة هذى مشكلة كبيرة جدا - [00:25:16](#)

ينبغي بل يجب الاهتمام بها قال الى وقت الضرورة الصلاة لها وقت استحباب وقت اختيار وقت اضطرار وقت الاستحباب هو اول الوقت وقت الاختيار هو الى اخر الوقت المختار وقت الضرورة - [00:25:34](#)

في الوقت الذي بعد الوقت المختار عند بعض الفقهاء وبعض الفقهاء لا يرون شيء اسمه وقت ضرورة لكن المشهور في المذهب وعند جماعة من العلماء ان هناك وقت ضرورة للعصر وهناك وقت ضرورة للعشاء - [00:26:10](#)

وقت ضرورة العصر من اصرار الشمس على قول او من مصير ظل الشيء مثله عفوا مثل الى غروب الشمس والعشاء من بعد ثلث الليل على قول او من بعد فيها طول - [00:26:32](#)

نختصر شوي في الكلام على كل حال وقت الضرورة عند الحنابلة من بعد العشاء من بعد خروج وقت العشاء وفيه قولان الكلام عليه ان شاء الله اما ثلث الليل او نصف الليل - [00:27:12](#)

الى الفجر الصادق والراجح انه لا يوجد شيء اسمه وقت ضرورة وهو مذهب الشافعي ومذهب الظاهيرية وهو ارجح اهو هو ارجح على كل حال نقول لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها هذا لا شك فيه - [00:27:28](#)

والصحيح ان وقت العشاء ينتهي بنصف الليل وبعد نصف الليل ليس وقتا للعشاء مطلقا كما هو قول جماعة من اصحابنا الحنابلة وغيرهم استثنى سورتان قال يجوز التأخير من له الجمع من الذي له الجمع؟ المسافر - [00:27:50](#)

المريض الذي يشق عليه ان يصل الى كل صلاة في وقتها كالمستحاضة وما اشبه ذلك واعذر الجمع كثيرة سياتي ذكرها او ذكر بعضها في باب القصر والجمع ان شاء الله تعالى - [00:28:17](#)

لكن اذا تأملنا اذا تأملنا وجدنا ان هذا لا يعتبر تأخير للصلاه عن وقتها لماذا لانه اذا جاز الجمع اتحد الوقت ان وصار الوقتن وقتا واحدا فيجوز ان تؤخر الصلاة - [00:28:36](#)

الى وقت الثانية ويجب ان تقدم الثانية الى وقت فهل انت مؤخر للصلاه او مصلحها في وقتها انت في الحقيقة الصيت في اختها واضح فهذا يذكرون فقط للتوضيح للبيان والا هو ليس تأخير عن الوقت في الحقيقة - [00:28:57](#)

ولذلك نبه الى هذا جماعة من محققين العلماء كشيخ الاسلام ابن تيمية وغيره رحمة الله علينا وعليهم اجمعين قال الثاني مشتغل بشرط لها يحصله قريبا يعني يقول المؤلف انه يجوز - [00:29:15](#)

لمن اشتغل بشرط الصلاه الذي يحصله قريبا ليس الشرط الذي لا يستطيع تحصينه الا بعيدا يجوز له ان يؤخر الصلاه عن وقتها المختار مثل شخص ليس عنده الا ثوب واحد لكنه متمرق - [00:29:34](#)

ويحتاج انه يحيطه ويزينه وما يقدر يحيطه حتى يخرج الوقت فالمؤلف يقول يجوز ان يؤخرها عن الوقت لكن بشرط ان يكون الشيء حوله محاريث قريب منه يعني او عنده ماء قريب منه - [00:29:50](#)

الماء قريب يستطيع الذهاب اليه بس انه لن يصل الى بعد الوقت او مثلا شخص محبوس في مكان ويقولون له منا مطلعينك الا بعد وقت الظهر اذا اذن العصر فتحنا لك الباب. يقولون يجوز ان يؤخر - [00:30:07](#)

الظهر الى العصر في هذه الحالة لانه قريب هذا قول وهو المشهور عند المتأخرین من اصحابنا لكن اعتراض على هذا القول جماعة من المحققين منهم ابن المنجى في كتاب الممتع - [00:30:22](#)

ومنهم ابن تيمية رحمة الله تعالى شيخ الاسلام وجماعة اخرون فقالوا هذا الكلام خطأ خطأ ولم يقله احد من فقهاء الحنابلة الا ابن قدامة المقدسي الامام الجليل الكبير ابو محمد رحمة الله - [00:30:41](#)

عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي فقيه الشام في زمانه الذي قيل فيه انه لم يدخل الشام بعد الاوزاعي افقه من ابن قدامة وهو من اجل فقهاء الاسلام وكتابه المغني لا يستغني عنه احد - [00:31:04](#)

العجب اليوم ارسل لي بعضهم تغريدة عنونها قال اذا غرد الحمير في واحد مفرد مصور المغني وكاتب انظروا الى

هذا الاسلام او كذا طبعا ماني بحافظ التغريدة لكن كلام - 00:31:21

هذا الذي الف في تحريم الغناء خمسة عشر مجلدا انظروا الى ارهاب هذا الدين كيف يحرمون الغن في خمسطبعش مجلد يعني ما يكفي صفحة وفعلا اذا غرد الحمير يعني هذا انسان لا يفهم - 00:31:54

ولا يفقه ولا يعرف كوعه من كل سوعه كما يقولون ولا ولا كوعه منبوعة سبحانه الله العظيم. بس الحقد حقد على الدين يجعله يتكلم بهذه الطريقة ايا ما كان يعني ايا ما كان - 00:32:09

هذا مثل اللي يسمى المغني المغني يسمى الروض المرريع يسمى زائد المستقنع زاد المستنقع شف هذى العجائب هذى ويوضع كتاب المجرودين لابن حبان مع كتب الطب هذى من الاشكالات اللي ما يفهمون - 00:32:30

ومع ذلك تجدهم اطول الناس السنة على الدين والله المستعان على كلام هؤلاء المحققين وهو الصواب بلا شك يكون هذا الكلام غير صحيح هناك ينبغي على المتأخرین من الحنابلة تركه. اذا تبين انك خطأ - 00:32:57

وانه لم يقله احمد بن حنبل ولا الائمة قبل من ائمة الحنابلة قبل ابن قدامة عرفنا ان ابن قدامة اخطأ فلماذا فلماذا نصر نحن على الخطأ يا جماعة لماذا نصر على الخطأ - 00:33:22

ترى ما هو اللي خطأهم عبدالرحمن بو ودعان كما قد يقوله بعض الجهلة انا ما خطأ احد هذا شيخ الاسلام ابن تيمية وابن المنجى في كتاب الممتع. وكثير من العلماء يقولون ابو محمد اخطأ - 00:33:37

وابو محمد ما هو معصوم رحمة الله اذا تبين انه اخطأ فلماذا نضعه في كتبنا ونقول هو مذهب احمد بن حنبل اذا هذا خطأ مردود على صاحبه فلذلك هذا مشكلة التقليد - 00:33:51

اذا القول غير صحيح وشيخ الاسلام رحمة الله قال انه لم يقله احد من العلماء الا ان يكون بعض اصحاب الشافعی والمشهور حتى عند الشافعی انه ما يجوز لكن يقول بعض اصحاب الشافعی - 00:34:11

فلذلك يعني ينبغي ان هذا القول يعني لا يergus عليه لا يergus عليه لكن اذا جاء واحد متغصب وقال هذا مذهبنا نقول له يا اخوي حتى ما هو مذهب الحنابلة هذا ما هو ب صحيح - 00:34:26

وليس معنى وجوده في الاقناع ولا وجوده في المنتهي ولا في الروض ولا في الزاد عنه هو مذهب الحنابلة بالضرورة نقول هذا خطأ على مذهب وما اكثرا الخطأ على المذاهب يا جماعة - 00:34:39

الخطأ على في كل مذهب موجود والمخطئون من المتأخرین يعني عندهم اخطاء كثيرة ينسبونها الى المذهب. لا تحريرا لكن نوع من الخطأ في الاجتهاد لذلك يجب ان تبقى الكتب الفقهية من هذه الاطباء - 00:34:52

لكن لو كان قولها معتبرا او اجتهادا معتبرا لا يمكن ان يقال يمشي وهذا احد الرأيين اما اذا جزم بانه خطأ وانه لم يقله احد قبل فلان وهذا ترى كثير في المتأخرین ولا اقول واكثر لكنه موجود بكثرة. وعندنا عليه امثلة كثيرة - 00:35:13

فينبغي انه يصرف النظر عنه ولا ينسب الى مذهب احمد يعني اعطيكم مثال يسير شف بعض الناس مثلا من كتبوا في هذا العصر نسب الى مذهب الامام احمد انه في صلاة الليل وهذا انتشر عند المعاصرین الان - 00:35:38

يقولون في صلاة الليل يقول هذا القائل مذهب الحنابلة انه لا يقرأ دعاء الاستفتاح الا في التسلية الاولى اكيد سمعتم بهذا الكلام دعاء الاستفتاح يعني مثل صلاة التراويح شوف بعض الائمة الان في صلاة التراويح - 00:36:02

دعاء الاستفتاح في الاولى في الثانية يكبر والحمد لله على طول ليش يا ابني ما تقرأ دعاء الاستفتاح هذا مذهب الحنابلة هذا مذهب الاصحاب هذا كذب هذا كذب مذهب الاصحاب ولا مذهب الحنابلة ولا شيء ابدا من هذا - 00:36:23

ومن قاله فهو لا يفهم الفقه ولا يفهم فقه الحنابلة ولا غير هذا هذا غايتها غايتها ان يكون توجيهها او توجيهها للشيخ مرعي ابن يوسف الكرمي الحنفي في غاية المنتهي - 00:36:44

فقط وهو توجيهه مردود لم يقل احد قبله ولم يوافقه احد بعده عليه وتوجيهات مرعي فيها ضعف عند الحنابلة ولذلك الرحيباني الاسيوطي في غاية عفوا في في مطالب اولي النهي في شرح اية المنتهي - 00:37:02

يعني تعقب المؤلف وابطل هذا القول فلذلك ينبغي ان يدفن في محله ولا ينسب الى الحنابلة لانه خطأ هو خطأ فلذلك ايضا مثل هذا لا تجد تسبه الى مذهب الحنابلة. بغض النظر انا طبعا لا ادعو الى التعصب لا الى الحنابلة ولا الى غير الحنابلة لكن حتى النسبة - [00:37:26](#)

لا تنسن لهم الا ما هو ثابت في مذهبهم فينبغي التنبه لمثل هذا وهذا للاسف ينتشر عند كثير من المتأخرین قال وجادها كافر هذا واضح. فمن جهد وجوب الصلاة كافر بجماع المسلمين. طيب اذا في سؤال - [00:37:50](#)
نسمع احد عنده سؤال احنا قلنا لكم احفظوا ثلاثة ابيات احد حفظها الله ما شاء الله تبارك طيب بنأخذ واحد الان وفي كل استراحة نأخذ واحد ونبدأ باخونا الشيخ الفاضل الله يحفظه - [00:38:13](#)

بس ترى اللي يخطي ما نعطيه جائزة. هذا الجائزة انا جبت كما وعدتكم. هذا كتاب الفوائد الثالثة للعبد الفقير. زين؟ فيه مئة حديث من كل حديث ثلاث فوائد اللي يبقيها بدون خطأ بعطيه جائزة - [00:38:33](#)

من باقي الكتب موجودة خلص تفضل امين جميل ما شاء الله تبارك الله جميل جدا جميل جدا تفضل تفضل بارك الله فيك تفضل تستاهل اللي يقوم لك انت عاد انت شيخ جليل - [00:38:54](#)

الله يكرمك. ما شاء الله. ما طيب في الاستراحة الثانية ذكرنا ايضا نسمع الى احد الفضلاء وله جائزته ان شاء الله. والبقية في الاستراحة الاخيرة. ان شاء الله تعالى بس عشان وقتنا يعني ضيق - [00:39:34](#)

طيب آآآ سؤال تفضل عندك سؤال ما بعد جينا صفة الصلاة. بعد شوي عشان اللي تكلمنا عنه شوي اي لا تقرأ في كل تسلية في كل تسلية يقول تسلیما كل تسلیمة كل بداية تسلیمة يعني في كل رکعتین تقرأها - [00:39:50](#)

ابنك ما شاء الله عندك ان شاء الله يعني طموحها جيد ان شاء الله يرزقك الزوجة الصالحة والابناء الصالحين. ترى الاهتمام بتربية الاولاد قبل الزواج هذا جميل المصيبة اللي ما يهتم بهم الا عقب الزواج بعشر سنين - [00:40:14](#)
تفضلها اعد اعد بس بسرعة ايه لا ان شاء الله ما في ذنب. ان شاء الله ما في ذنب. الصغير يعني لا لا الصغير حتى في الصلاة لو تركها لا لا لا ذنب عليه - [00:40:35](#)

زين لكن يجب عند الفقهاء ان والده يأمره بالصلاحة وبما لا تصح الصلاة الا به فان كان به اثم فهو على الاب اما الابن ما عليه شيء مرفوع عنه القلم لا يزال - [00:41:09](#)

تفضل الذي لا يميز بتاتا هذا مع هذه الصلاة يصلى ويعلم شوي شوي. يعني فاتقوا الله ايش؟ يعني يدرك قراءة الفاتحة والركوع والسجود خلاص يصلى اما ادراك بعض جزئيات الصلاة بعض المكرهات بعض السنن يغفلها هذا موجود حتى في الكبار الان في ناس كبار تشويفه يصلى ويختلف - [00:41:28](#)

في غفو لا بأس يصلى فاتقوا الله ما استطعتم لا تطالبوا بالكمال تفضل بس اه اقترب الله يجزاك في الجنة ايه ليش ظاق عن الغسل الواجب ماشي فهمنا لماذا ضاق الوقت واسع ليش هو اخرها - [00:42:07](#)

طيب يعني جيد يعني تقول من استيقظ من النوم ها هذا السؤال شخص استيقظ من النوم وعليه جنابة وبقي على خروج وقت الفجر عشر دقائق هل يكتفي بالتييم او يغتسل لا يغتسل - [00:42:43](#)

يغتسل ولو خرج الوقت يقتصر الخازوق واضح في بعض الصور نقول لا يتيمم لكن هذه الصورة نقول يغتسل يجب عليه الاغتسال. لكن انا سألك بالضبط الصورة ما هي من باب كبر نبدأ بالشيخ ثمن بك يا نايف تفضل - [00:43:04](#)

سم نعم نعم استصحاب الاولاد الصغار الى المسجد نقول لا ينبغي لا ينبغي لا في حالات الحاجة او حالات نادرة والذي حصل من النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:24](#)

لما حمل ابنته امامة بن زينب هذا مرة واما ارتحال ابنته له فاذا كان بيته في المسجد الاولاد يدخلون هو ما جابهم حتى وقت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يدخلون - [00:44:00](#)

لان بيت النبي صلى الله عليه وسلم ملاصق للمسجد وبابه في بابه. ما يروح النبي يجيبيهم عليه الصلاة والسلام فاذا حصل مثل هذا لا

يترتب على وايضا ينبغي على من احضر ولده للحاجة ان يكف شره عن الناس - 00:44:15

الا لشيء لابد منه. شيء عارض حتى بكاء الصبي هذا شيء عارض. لكن بعض الناس يصطحب اولاده ويتركهم يلعبون مصارعة حرة في المسجد هذا ليس من الدين في شيء هذا ما هو من الدين في شيء - 00:44:31

انا امام مسجد واضطربت مرة ان اغلق المسجد بالمزلاج بسبب المصارعة الحرة في المسجد ما عرفنا نصلي يا جماعة. اقول وانا الذي صار معي ما اقول حدثت وتيجي انا كلمت والدهم قال ما علي منهم. قلت خلاص - 00:44:45

نتولاهم وتوليتهم بطريقه يعني ثانية بعض الناس عنده مشكلة وبعض الاباء ليس عندهم شعور عنده شعر ولكن ليس عنده شعور ما في احساس لا يحسون بالقضية اصلا هذي مصيبة انعدام المشاعر هذي مصيبة. قلة الاحساس هذي مصيبة - 00:45:03
لابد انك تؤدب ولدك وتربيه الله المستعان مثل اللي اذاني يستغل مع هالجوال وعلى ايضا موسيقى واحيانا رقص. ولا يتحرك لاغلاقه هذا عنده احساس عنده شعور؟ هذا ما عنده شيء للأسف - 00:45:32

هذا من قلة تعظيم الصلة. هذا من قلة تعظيم الدين فلو عظم الله عز وجل وعظم الشريعة ما تركه هكذا. بل ينبغي ان يعود الانسان نفسه على اغلاق الجوال اول ما يدخل المسجد - 00:45:52

هذا من تعظيم الصلة على كل حال انا اعرف ان موضوع الصلة كبير والاسئلة فيها كثيرة لكن مشكلتنا موضوع يعني احنا في دورة سريعة ودنا نتخفض اخر سؤال لعله نايف - 00:46:05

ترك صلاة الجمعة هل هو كبيرة من الكبائر هذا اللي يظهر من قول النبي صلى الله عليه وسلم احرق عليهم بيوتهم بالنار ما كان يعاقبهم الا كبيرة من الكبائر والله اعلم - 00:46:26

اقرأ يا شيخ قال المصنف رحمة الله تعالى فصل الاذان والاقامة فرضا كفاية على الرجال الاحرار المقيمين للخمس المؤدلة والجمعة ولا يصح الا مرتبة متولية من ذكر مميز عدل ولو ظاهرا وبعد الوقت لغير فجر. وسن كونه صيتا امينا عالما بالوقت. ومن جمع - 00:46:42

فوائت اذن للاولى واقام لكل صلاة. وسن لمؤذن وسامعه متابعة قوله سرا الا في الحيلة. فيقول الحوقة وفي التثويب صدق
وبررت والصلة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد فراغه وقول ما ورد والدعاء وحرم خروج من مسجد بعده بلا عذر او نية رجوع - 00:47:04

نعم يقول الاذان والاقامة فرضا كفاية نعم فرض كفاية يعني اذا قام به واحد من الجماعة كفى وهذا واضح وصحيح لكن على من؟
على الرجال. يعني على ليس على النساء - 00:47:25

ولا على الاطفال. قال الاحرار يعني ليس على العبيد. المقيمين يعني ليس على المسافرين. فلا يجب على المسافر ان يؤذن او على المسافرين ان يؤذنوا لكنه بالنسبة لهم سنة مؤكدة - 00:47:39

وهذا هو الراجح وهو صحيح قال للخمس يعني للفرائض الخمس ومنها صلاة الجمعة وليس لبقية الصلوات. فلا يؤذن للعبيد ولا يؤذن للجنازة ولا يؤذن للاستسقاء ولا من الصلوات قال المؤدلة يعني ليست المقتضيات يعني الصلاة التي صليت في وقتها. اما الصلاة التي هي قضاء فالمشهور في المذهب وهو مذهب - 00:47:53

الشافعية وغيرهم انه لا يجب لها الاذان وهو ايضا صحيح قال والجمعة والجمعة من الخمس وهي بدل عن صلاة الظهر ثم ذكر شروط صحة الاذان قال لا يصح الا مرتبة يعني لو نكس الاذان او قدم شيء على شيء او اخره قدم لا يصح وهذا كلام صحيح - 00:48:21

وله تعليلات وادلة ليس الموضع موضع تفصيل. قال متوليا يعني لو فصل بين اجزاء الاذان بفواصل طويل عرفني يعني قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر ثم سكت ولا قاعد يشرب شاهي له خمس دقائق - 00:48:40

ثم بعدين قال اشهد ان لا الله اشهد ان لا الله الا الله. ثم قام يأكل له سندوتشه ثم هذا ما هو باذان يا جماعة. فلا باب ان يكون الاذان ايش - 00:48:58

معا مجتمعا هذا معنى المتولى قال منويا يعني لابد ان يكون الاذان بنية فلو ان الانسان اذن لا يريد الاذان اراد اراد ان اسمع صوت

نفسه او اراد ان يقلد على امام مثلا مؤذن الحرم او مؤذن احد الجوامع هل يقال قام به فرض الكفاية؟ لا لأن هذا ما نوى - 00:49:08

الاذان الشرعي انما نوى التقليد قال من ذكر فلا يصح الاذان من ائم الرجال لكن الانشى لو اذنت في بيتها فلا حرج اذا كانوا جماعة مميز يعني الطفل الصغير الذي لا تصح صلاته لا يصح اذانه - 00:49:28

وما المميز فاذانه صحيح قال عدل يعني ليس بفاسق. ولو ظاهرا يعني ولو كان مستور الحال. ما هو لازم نعرف عدالته الباطنة والقول الثاني انه يصح الاذان من الفاسق وهذا ارجح - 00:49:47

قال وبعد الوقت يعني لا يصح ان تؤذن قبل دخول وقت الصلاة وهذا صحيح هذا صحيح لأن الاذان هو اخبار بوقت الصلاة او بحضور الصلاة وان لم يكن في اول وقتها - 00:50:04

قال الا في الفجر فالفجر يشرع لها اذانان فاذا كان عندك اذان بعد دخول الوقت فلا بأس ومن السنة ان تؤذن قبل الوقت ويسمى الاذان الاول ثم بدأ في ذكر مشتנות الاذان. فقال ان يكون صيتا يعني رفع الصوت. لانه اذا لم يكن صيتا لم يحصل به المقصود - 00:50:20

امينا يعني انه مؤمن في اذانه مؤمن على عورات المسلمين قد يؤذنون في اعلى المسجد على المنارات لكن هذا ترك الان بسبب وجود الحمد لله مكبرات الصوت لكن الان يجب ان يكون امينا على الوقت بحيث انه لا يقدم ولا يؤخر التأخير الظاهر لأن الناس يعتمدون في الغالب على اذانهم - 00:50:44

في مسألة دخول الوقت قال عالما بالوقت يعني انه هو الافضل ان يكون عارفا للوقت بنفسه. هذا طبعا الان عن طريق ما يسمى لكن اذا كان لا يستطيع ان يعرف بنفسه جاز ان يؤذن ويكون هناك من يعلم بالاذان كما كانوا يعلمون ابن ام مكتوم. كان لا يؤذن - 00:51:09

حتى يقال اصبحت ايش؟ اصبحت لانه اعمى لا يعرف الوقت قال ومن جمع او قضى فوائد الجمع بين الظهر مثلا والعصر في في السفر او او بحال مرض او ما اشبه ذلك او قضى فوائد نام عن - 00:51:35

ثلاث او اربع او خمس صلوات قال يؤذن للاولى فقط ويؤذن ويقيم للثانية والثالثة والرابعة والخامسة بحسب الفوائد قال وسنة المؤذن وسامعه متابعة قوله سرا نعم ان يتبع قوله يعني قول المؤذن انت يا المستمع للاذان يسن لك المتابعة يعني الترديد - 00:51:51

اما قوله للمؤذن فالقول بان المؤذن يتبع نفسه ليس له اصل في السنة. بل هو محدث. ولا اعلم احد من السلف يقول بهذا. هذا القول محدث وخطأ لا اصل له بل هو مؤمن البدع - 00:52:20

ليس من السنة ان المؤذن يقول الله اكبر ثم يقول في نفسه الله اكبر هذا لا اصل له ولو كان خيرا لسبقونا اليه لكن يتبعه غيره. قال الا في الحي علتين يقول حي على الصلاة حي على الفلاح. فيقول الحوقة يعني لا حول ولا قوة - 00:52:38

الا بالله. قال والا في التثويب وهو قول المؤذن في الفجر الصلاة خير من النوم فانه يقول صدقت وبررت هذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء وقال اخرون من العلماء يقول مثل قوله لعموم قوله صلى الله عليه وسلم فقولوا مثلما يقول - 00:52:58

المؤذن وهذا هو الراجح. لأن العمومات محفوظات. عموم النص محفوظ. فيبقى النص على عمومه قال ويسن له ايضا ان يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم بعد فراغه. هذا سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:53:18

وان يقول ما ورد واما ورد اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة ات محمد الوسيلة والفضيلة وبعثت مقاما ممودا الذي وعدته هذا في البخاري. زاد بعضهم انك لا تخلف الميعاد واسنادها جيد لكنها شادة - 00:53:35

والصحيح انها لا تقال لشذوذها ونكارتها لشذوذها وقد رواها البيهقي وغيره لكنها لفظة شادة قال والدعاء هذا ثابت في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص آما مشروعيته فتدعوا بما تيسر والدعاء مستجاب آما بعد سماع النداء - 00:53:56

تدعوا بما تيسر قال وحرم خروج من مسجد بعده بلا عذر او نية رجوع. هذا المذهب مطلقا والاقرب انه يحرم اذا كان لا يريد الرجوع الى مسجد او لا يريد الذهاب الى مسجد اخر ليصل اليه فيه - 00:54:20

لان هذا من باب سد الذريعة شد الذريعة فاذا كان سيفوت عليه صلاة الجماعة فهو حرام. اما اذا كان عنده مثلا درس ويريد ان يصلى في مسجد اخر فيه درس اخر او فيه عمل اخر او يصلى قريب من بيته. المهم لا يترك ويتأخر عن الصلاة. فالاولى له - 00:54:37 وان يبقى لكن لا حرج عليه لو خرج ان شاء الله تعالى والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين نسمع اذا عندكم اسئلة والاذان ايضا قريب - 00:55:02

اذا عندكم اسئلة السؤال من الاخوات يطلبون الاخوات ان ان اسئلة الاخوات ما يسمونها ما يعلمون يعني مقصد الاجابة نعم لعل ان شاء الله ذكروني لعل ان شاء الله والسؤال الاخر فيه سؤال من اخواتي. نعم. السيدة تسأل - 00:55:15 هل تكفي عالمة واحدة من علامات البلوغ هل تكفي؟ احسن اليكم. هل تكفي عالمة عالمة واحدة من علامات البلوغ؟ ليكون الشخص بالغا ويفرض عليه ما فرض على البالغين كأن يظهر شعر العانة فقط ولم تنزل الدورة الشهرية فلتعتبر الفتاة بذلك بالغة وتجب - 00:55:32

وعلي الصلاة. نعم نعم يكفي عالمة واحدة من العلامات الاربع المذكورة يكفي عالمة واحدة من العلامات المذكورة نعم هل تشرع اقامة الصلاة السنة الرابعة لا هذه بدعة ليس لها اصل - 00:55:52

بعد ان شاء الله بعد قليل صفة الصلاح الصلاة قول آآ رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا. هل تقال بعد الشهادتين او في نهاية الاذان؟ قولان للفقهاء. قولان للفقهاء انا الذي تميل اليه نفسي واعمله هو بعد انتهاء الاذان - 00:56:16 هذا اللي اقرب عندي والله اعلم وهو الذي اعمله وذهب بعض مشايخنا الكبار الى انه بعد الشهادتين والخلاف معروف عند الفقهاء قديما. وان كان قليل من ذكر هذا لكنه موجود من قديم والله اعلم - 00:56:53

هل يجب على المسلم ان يتبع مذهبا واحدا؟ لا ما يجب نعم المدود الاطالة في بعض المدود فوق ست حركات هل تبطل الاذان؟ لا لكنها مكرورة عند الفقهاء. يسمونها التمطيط مكرورة لا ينبغي - 00:57:08

نفف قليلا بعد الاذان ان شاء الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان محمد رسول الله - 00:57:33

اشهد ان محمد رسول الله حي على حي على الصلاة حي على حي على الفلاح الله اكبر الله الله اكبر لا الله الا الله الا الله عندي سؤال باقي ولا نبدأ - 00:58:42

من صلی بدون اذان ولا اقامة فصلاته صحيحة لكنه اذا كان في حال يسأل يقول من اه صلی بدون اداء ولا اقامة. نقول الصلاة صحيحة. الصلاة صحيحة نعم اي ابيات - 01:00:59

طيب ان شاء الله تفضل ما الافضل الامامة او الاذان؟ كل بحسبه ان كان طالب علم وكذا فالافضل له الامامة وان كان رجل عادي فالافضل له الاذان لا يكون امام. ينشب الناس صار جاهل وقليل المعلومات - 01:01:22

ما يحسن يصلى يخطئ وكذا فالافضل له ان يكون مؤذنا اما اذا كان طالب علم فالاولى له ان يكون اماما. طالب العلم يعلم الناس يوجه الناس بدعوهم الى الله. فالامامة بالنسبة له افضل واولى والله اعلم - 01:01:46

طيب من اللي دققة بس من اللي يقرأ علينا المنظومة المختصرة؟ واحد بس واحد نشوف تفضل انت قم والقصد ايش البيت الاخير ذا كله يعني شرايكم نعطي جائزة ها - 01:02:01

يستاهل يستاهل. بس تراجعها سمعها بعدين ان شاء الله تعالى استلم جائزتك تفضل طيب سؤالك لك عند السؤال تفضل ويأك حبيبي بدون نافذة السؤال ما هو ما حكم الذي يخرج الصلاة عن وقتها؟ حكمه مرتكب كبيرة من كبائر الذنوب - 01:02:51

وبعض العلماء يرى انه كافر لكن هذا القول صعب الحقيقة لكن الذي نجزم به انه ارتكب كبيرة من الكبائر ويجب عليها التوبة والقضاء. في قول عامة العلماء خلافا للظاهريه يجب عليه التوبة والقضاء - 01:03:16

نعم لينام عن الصلاة ولا يصلى بعد الوقت هذا مرتكب كبيرة من الكبائر بلا شك يجب على التوبة ومن مقتضيات التوبة هل لا يعود الى هذا الفعل ويقضي الصلاة تفضل انت - 01:03:33

كلا كما انت اول وانت الثاني ها وش اخطب ايش من اخطأ في الاذان مثلا ترك عبارة ترك مثلا اشهد ان محمد رسول الله او ترك حي على الصلاة اذانه باطل لا يصح - [01:03:56](#)

لكن يعيده من حيث اخطأ يرجع ويعيد من حيث اخطأ. ينبهون الناس مثلا يعيدها من حيث اخطأ من ترك ثم يكمل يبني عليه. ما دام لا يزال في الموقف ما طال الفصل - [01:04:15](#)

اما لو اخطأ في حركة او كذا لا بأس اما لو نسي جملة لانهم يقولون الفاظ الاذان كلها اركان الا حي الا التثويب الفجر فهو سنة. التثويب في الفجر سنة والله اعلم - [01:04:28](#)

من ترك الصلاة سنة ثم تاب اختلف الفقهاء هل يقضى او لا يقضى؟ والراجح انه هو قول في مذهب الحنابلة انه لا يجب عليه القضاء ذكره صاحب الفروع وغيره - [01:04:45](#)

ويعني هذا اقرب اقرب والله اعلم. وهو ادعى لتوبته والله اعلم وبعض العلماء قال لانه كافر والصحابة لم يأمروا من ارتد بقضاء الصلوات التي فاتتهم على كل حال سواء قلنا كافر لان ترك الصلاة طلقة مطلقا سنة هندي ليست سهلة - [01:05:04](#)

وعلى عامة الاقوال المكفرة يرون ان مثل هذا كافر لكن بعض الفقهاء وخاصة متأخري الحنابلة يرون انه لا يكفر حتى يستتبه السلطان نعم والله اعلم طيب بركة بركة فقط ثلاثة لن ازيد عليهم انت وانت - [01:05:24](#)

وانت قوموا بس واقفين عشان اسرع لي تفضل انت تصلي وتسلم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الاذان تصلي وتسلم لا تكتفي بمجرد الصلاة. نعم هل هل ايش ايه - [01:05:44](#)

هل ورد مع الاذان الالتفات او حركة بالبدن ورد الالتفات؟ في حديث ابي جحيفة الشواء رضي الله عنه قال فتبتعدت فاه ها هنا وها هنا يقول حي على الصلاة حي على الفلاح - [01:06:07](#)

هكذا الحديث في البخاري وغيره ما هو جسمه كله؟ قال فاه يعني الفقهاء يقولون يلتفت ما قالوا كل جسمه يلتفت. والامر سهل يعني لو زاد في انه سهل. قالوا بس لا يحرك رجليه لا يحرك رجليه - [01:06:22](#)

وضع الاصبع هذا ورد في رواية عبد الرزاق والترمذى وغيرهم انه وضع اصبعيه في اذنيه اسنادها جيد وبعضهم يضعفها ويقول انها شادة. على كل حال وضعها اقرب واكثر الفقهاء على هذا. لكن بعضهم يقول يضع الاصبع وبعضهم يقول يضع الكف - [01:06:39](#)

او اليد كلها. وكل هذا واسع كل هذا واحد تفضل يا ابني طيب واضح يقول اذا كان الانسان يصلى السنة الراتبة او تحية المسجد ثم اقيمت الصلاة. ماذا يفعل؟ نقول اقطع صلاتك الا اذا بقي عليك الشيء اليسيير - [01:06:59](#)

باقي عليك مثلا ركعة الركوع الثاني ما بقى عليك الا سجدين والتحيات كملها خفيفة بحيث تدرك تكبيرة الاحرام. اما اذا كنت توك في الركعة الاولى حتى تقطع صلاتك والحمد لله تقطعها طيب تقطعها بسلام او لا ما يحتاج سلام لان السلام في الختام انت ما ختمت انت قطعت والقطع ليس هو نهاية الصلاة هو - [01:07:31](#)

للحصاة يكفي ان تنوي قطعها نقرأ يا شيخ. احسن اليكم قال المصنف رحمة الله تعالى فصل شروط صحة الصلاة ستة. طهارة الحدث وتقديمت ودخول الوقت. فوقت الظهر من الزوال حتى يتساوى منتصف وفيته - [01:07:52](#)

سوى ظل الزوال ويليه المختار للعصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه سوى ظل الزوال والضرورة الى الى الغروب ويليه المغرب حتى الشافى يقول الاحمر ويليه المختار للعشاء الى ثلث الليل الاول. والضرورة الى طلوع فجر ثانى ويليه الفجر الى الشروق. وتدرك مكتوبة باحرام في وقتها - [01:08:08](#)

يحرم تأخيرها الى وقت لا يسعها ولا يصلى حتى يتيقنه. او يغلب على ظن دخوله ان عجز عن اليقين ويعيد ان ومن صار اهلا لوجوبها قبل خروج وقتها بتكبيرة لزمه وما يجمع اليها قبلها وما يجمع اليها قبلها ويجب - [01:08:28](#)

وفورا قضاء فوائت مرتبة ما لم يتضرر او ينسى او يخشى فوت حاضرة او اختيارها. الثالث ستر العورة ويجب حتى خارجها وفي خلوة وظلمة. بما لا يصف البشر وعورة رجل وحرة مراهقة وامة مطلقة ما بين سرة وركبة - [01:08:48](#)

مؤامرة مطلقا ما بين سرة وركبة وابن سبع الى عشر الفرجان الفرجان وكل الحرة عورة الا وجهها في الصلاة. ومن ومن انكشف بعض

عورته وفحش او صلی في نجس او قصب ثوبا او بقعة اعاد. لا من حبس في محل نجس او غصب لا يمكن الخروج منه. الرابع

اجتناب نجاسة غير - 01:09:08

عنها في بدن وثوب وبقعة مع القدرة. ومن جبر عظم ومن جبر عظمها وحاطه بنجس وتضرر بقلعه لم يجب. وتيتم ان لم ان لم يغشه واللحم ولا تصح بلا عذر في مقبرة وخلاء وحمام. واعطاني ابل ومجزرة ومذبحة وقارعة طريق. ولا في اسطحها - 01:09:31

ولا في اسطحيتها الخامس استقبال القبلة. ولا تصح بدونه الا لاعجز ومتخلف في سفر مباح. وفرض قريب منها اصابة رقبة عينها وبعيد جهتها ويعمل وجوبا بخبر ثقة بيقين وبمحاريب المسلمين. وان اشتبهت في السفر اجتهد عارف بادلتها - 01:09:51

وقد غيره وان صلی بلا احدهما مع القدرة قضى مطلقا. السادس النية فيجب تعين معينة. وسن وسنة مقارنتها تكبيرة احرام ولا يضر تقديمها عليها بيسير. وشرط نية امامه واتمام انفراد العذر. وتبطل صلاته ببطلان - 01:10:11

صلوة امامه لا عكسه ان نوى امام الانفراد والله اعلم طيب يقول شروط الصلاة شروط الصلاة المراد هنا شروط الصحة وهي الاشياء او وهي الاعمال او الاشياء التي لا تصح الصلاة الا بها - 01:10:31

ولكنها تكون قبل الصلاة تماما كلها خارج الصلاة. ولذا كلها قبل الصلاة - 01:10:58

يقول ستة هذا بالاستقراء قال الاول طهارة الحدث يعني الحدث تكلمنا عنه سابقا وطهارة تكون بالوضوء اذا كان اصغر وبالاغتسال اذا كان اكبر قال عليه الصلاة والسلام لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. الشرط الثاني دخول وقت الصلاة لا بد ان يدخل وقت الصلاة - 01:11:19

ثم بدأ يتكلم عن اوقات الصلاة سنذكرها باختصار شديد وقت الظهر من زوال الشمس وهو بداية اتجاهها وميلها الى جهة الغرب الى مصير ظل الشيء مثله بعد فيه الزوال وذلك انه وقت الزوال لكل شاخص ظل هذا - 01:11:46

الظل الذي في وقت الزوال غير محسوب. انما يحسب ما بعده. فما بعده هو وقت الظهر اذا صار مثل طول الشهر اخص ويليه وقت العصر وهو الى مصير ظل الشيء مثله ايضا بعد في - 01:12:07

الزوال وفي الزوال هذا يقصر في الصيف ويطول ايش؟ في الشتاء الى مصير ظل الشيء مثله وقيل الى اصفار الشمس والفرق بينهما يسير لكن اصفار الشمس اقوى. لانه جاء في حديث عبد الله بن عمرو وهو متأخر - 01:12:28

قال ثم يليه وقت الضرورة بعد ذلك الى الغروب وتكلمنا قبل قليل عن وقت الضرورة قال ويليه المغرب وهو من غروب الشمس. الى مغيب الشفق الاحمر وهذا الان قد يستمر خمسين دقيقة - 01:12:51

وقد يزيد قليلا وقد ينقص باختلاف وقت الصيف والشتاء لكن الغالب انه لا يصل الى ساعة ونصف فانتبهوا لا تؤخر صلاة العشاء اه عفوا صلاة المغرب ساعة ونص في الغالب ان هذا الوقت الان موجود في التقاويم يعني متأخر قليلا. ربع عشر دقائق ثلث ساعة بحسب - 01:13:13

ولذلك لا ينبغي تأخير صلاة المغرب عن دخول وقتها اكثر من خمسين دقيقة ثم بعد ذلك وقت العشاء الى ثلث الليل. الاول وهذا جاء في حديث ابن عباس وجابر في صلاة جبريل بالنبي صلی الله عليه وسلم وغيرها من الاحاديث في هذا الباب - 01:13:39

والقول الثاني انه الى نصف الليل وهذا اصح لانه جاء في حديث عبد الله بن عمرو في مسلم وهو متأخر فهي تكون هذه زيادة من الله عز وجل فالى نصف الليل لكن نصف الليل كثير من الناس يفهم ان نصف الليل ما هو نصف الليل - 01:14:02

ها يقولون الساعة اثنتeen حكم وهذا غلط هذا باطل. هذا ما له اصل بل بعضهم يقول ان الصبح يبدأ الساعة اثنتeen دقيقة وهذا مثله البطلان الصبح يبدأ الفجر لكن بعض العرب يقولون اصبحنا اجروا يعني دعونا من الصباح اقتربنا من الصباح وما ذكره الجواليني - 01:14:24

وصاحب المصباح المنير منتقد في هذا الباب. على كل حال آ يعني عندنا النبي صلی الله عليه وسلم يقول ان بلالا يؤذن بليل ما قال يؤذن بعد طلوع الصبح. الاذان بعد الصبح هو عبد الله بن مكتوم. وهذا نص في الموضوع ان - 01:14:48

يستمر حتى طلوع الفجر الصادق. ولكن بعض الناس توهם العرب يقولون من بعد نصف الليل يقللون اصبحنا بس هو مقصود طلع الصباح مقصودهم ايش الصباح مثل ما يقولون دخلنا الديرة دخلنا البلد وهم ما عاد دخلوها. لكن المقصود انه دنونا اقتربنا وهذا معروف عند العرب - 01:15:10

وهذا نبه اليه جماعة اظن منهم الزيبي في شرح القاموس قال ويليه الضرورة الى طلوع الفجر الصادق اللي هو الثاني. وذكرنا قبل ان الصحيح ان ما في وقت طرورة لصلاة الفجر لصلاة العشاء - 01:15:31

وان بعد نصف الليل ليس وقتا للعشاء ثم يأتي آآآ بعده آآ وقت الفجر وهو من طلوع الفجر الصادق او يسمى الفجر الثاني الى طلوع الشمس من طلوع بداية طلوع الشمس انتهى وقت الفجر - 01:15:50

قال وتدرك مكتوبة باحرام في وقتها. وقيل لا تدرك الا بادراك ركعة. قولان مشهوران للفقهاء. المذهب ان العبرة بادراك قدر تكبيرة الاحرام في هذا خلاف وادلة مشهورة معروفة قال لكن يحرم تأخيرها الى وقت لا يعني يجب - 01:16:06

ان تصلي جميع الصلاة في الوقت ولا تؤخر جزءا منها خارج الوقت ليس معنى انك مدرك للوقت انه يجوز ان تأخره عن الوقت بل تأخيرها عن الوقت او تأخير بعضها لا يجوز وهو حرام كما نص عليه الفقهاء - 01:16:29

رحمنا الله واياهم قال ولا يصلي يعني لا تصح منه الصلاة المفروضة حتى يتيقن من دخول وقتها او يغلب على ظنه دخول وقته. اما مجرد الشك والاحتمال لا يجوز له ان يصلي ولا يصح منه ان يصلي صلاة الفريضة - 01:16:49

قال ان عجز عن اليقين اكتفى بغلبة الظن واما اذا اخطأ فصلى قبل دخول الوقت. فالصلاه ايش يعني التعبير الاحسن ان نقول لا تصح فرضا. لكن الصلاة صحيحة تكون ايش - 01:17:08

نفلا لكنه لا تجزئه عن الفريضة. فالواجب عليه ان يعيدها. الواجب ان يعيدها بعد دخول الوقت وهذا صحيح قال ومن صار اهلا لوجوبها قبل خروج وقتها بتكبيرة لزمه يعني لو ان المرأة - 01:17:30

طهرت قبل طهرت قبل غروب الشمس نص دققة قالوا وجب عليها ان تصلي صلاة ايش العصر والمشهور في المذهب ايضا وصلاة الظهر قالوا وما يجمع اليها قبلها يجب عليها ان تصليها. وهكذا لو طهرت - 01:17:50

على المذهب قبل الفجر تصلي الضوء المغرب والعشاء القول الثاني انها اذا طهرت قبل غروب الشمس تصلي العصر فقط وهو الراجح واذا طهرت قبل الفجر فليس عليها صلاة لا عشاء ولا مغرب لان ما بعد نصف الليل ليس وقتا لصلاه ايش - 01:18:12

العشاء هذا ارجح القولين وهكذا لو بلغ الغلام وما كان قد صلى وهكذا لو اسلم كافر تلزمهم الصلاة اذا صاروا اهلا يوجوا بها قبل خروج وقتها عندنا قضاء الفوائت قال يجب فورا قضاء الفوائت - 01:18:37

يعني اذا فاتتك صلتين او ثلاث يجب ان تقضيها ايش مرتبة الفوائت في المذهب له ثلاث صور او ثلاث معانٍ عفوا مش قضاء الفوائد الترتيب بين الفوائت اول شيء ان ترتب بين الفوائت نفسها فتصلي الظهر ثم العصر ثم المغرب. اذا كان فاتتك هذه الصلوات ثلاث - 01:19:04

وترب بينها وبين الحاضرة. فلا تقدم الحاضرة عليها تصلي الفوائت. ثم تصلي ايش الحاضرة. وال الصحيح انه لا يجب هذا وبخاصة اذا حضرت الجماعة هم يستثنون اذا ظاق الوقت قالوا وايضا يجب الترتيب في الايام. اذا فاتتك يومين الثلاثاء - 01:19:27

والاربعاء تبدأ بصلوة الثلاثاء قبل صلاة الاربعاء هذه ثلاثة انواع من ايش من الترتيب كلها واجب عند الفقهاء وال الصحيح ان الترتيب سنة وليس بواجب لا بين الفوائت مع بعضها ولا بين الفائتة والحاضرة - 01:19:47

ولا بين الايام الصحيح في كل هذا انه افضل وانه اولى واحسن وهو مذهب الشافعية والظاهرية وهو ارجح لان ما في نص على وجوب الترتيب. واما الحديث حديث ابي حديث ابي جمعة - 01:20:07

سباع رضي الله عنه اللي رواه احمد وغيره فهو حديث ضعيف بل منكر وهو مسلسل بالضعفاء والمجاهيل ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب ثم آآآ تبين انه ما صلى العصر في الخندق فصلى - 01:20:26

العصر ثم اعاد فصلى المغرب وهذا حديث باطل. وهو مخالف لما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العصر اولا ثم

صلى المغارب ثانيا فهو سنه ضعيف ومتنه منكر - [01:20:41](#)

نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [01:20:57](#)